9/7/2007

بعد مرور ثلاثة أعوام: الأثر الإنساني للجدار منذ صدور الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية

ملخص

أصدرت محكمة العدل الدولية قبل ثلاثة أعوام (بتاريخ 9 تموز 2007) رأياً استشارياً ينص على أن مسار جدار اسرائيل داخل الضفة الغربية ونظام التصاريح والقيود المرتبطة به تشكل انتهاكاً جدياً للقانون الدولي. وفي هذا التقرير المركز يسلط مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية الضوء على عدد من التجمعات السكانية في شمالي الضفة الغربية والتي انقطعت عن محيطها واراضيها الزراعية ومصدر رزقها بسبب الجدار.

مصدر الرزق ونسيج الحياة الفلسطيني في المناطق المغلقة بفعل الجدار

في شهر تشرين أول من عام 2003، أعلنت السلطات الإسرائيلية عن المنطقة ما بين الجدار والخط الأخضر شمالي الضفة الغربية منطقة مغلقة بأمر عسكري مما استوجب من كافة الفلسطينيين القاطنين هناك واللذين يرغبون في دخول تلك المنطقة التقدم بطلب للحصول على تصريح من السلطات الإسرائيلية. وقد عزل نتيجة ذلك خمسة عشر تجمعاً سكانياً فلسطينياً في تلك المناطق. هذه المناطق معزولة عملياً بسبب الجدار عن بقية مناطق الضفة الغربية إذ يحتاج أغلبية الناس الى تصاريح "طويلة الأمد" أو "إقامة دائمة" لكي يستمروا في العيش في منازلهم على أراضيهم. وسيقع قرابة 50,000 فلسطيني ما بين الجدار والخط الأخضر عند الانتهاء من بناء الجدار.

في عام 2006، قام مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية وووكالة الأمم المتحدة لغوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين- الأونروا بإجراء مسح شمل 57 تجمعاً سكانياً ممن تأثروا بسبب الجدار في منطقة شمال الضفة الغربية، وخلصت الدراسة الى أن 94 فرداً – معظمهم من النساء والأطفال – لم يحصلوا على تصاريح "الإقامة الدائمة"، مما منعهم من مغادرة مكان سكناهم خوفاً من عدم السماح لهم بالرجوع الى منازلهم.

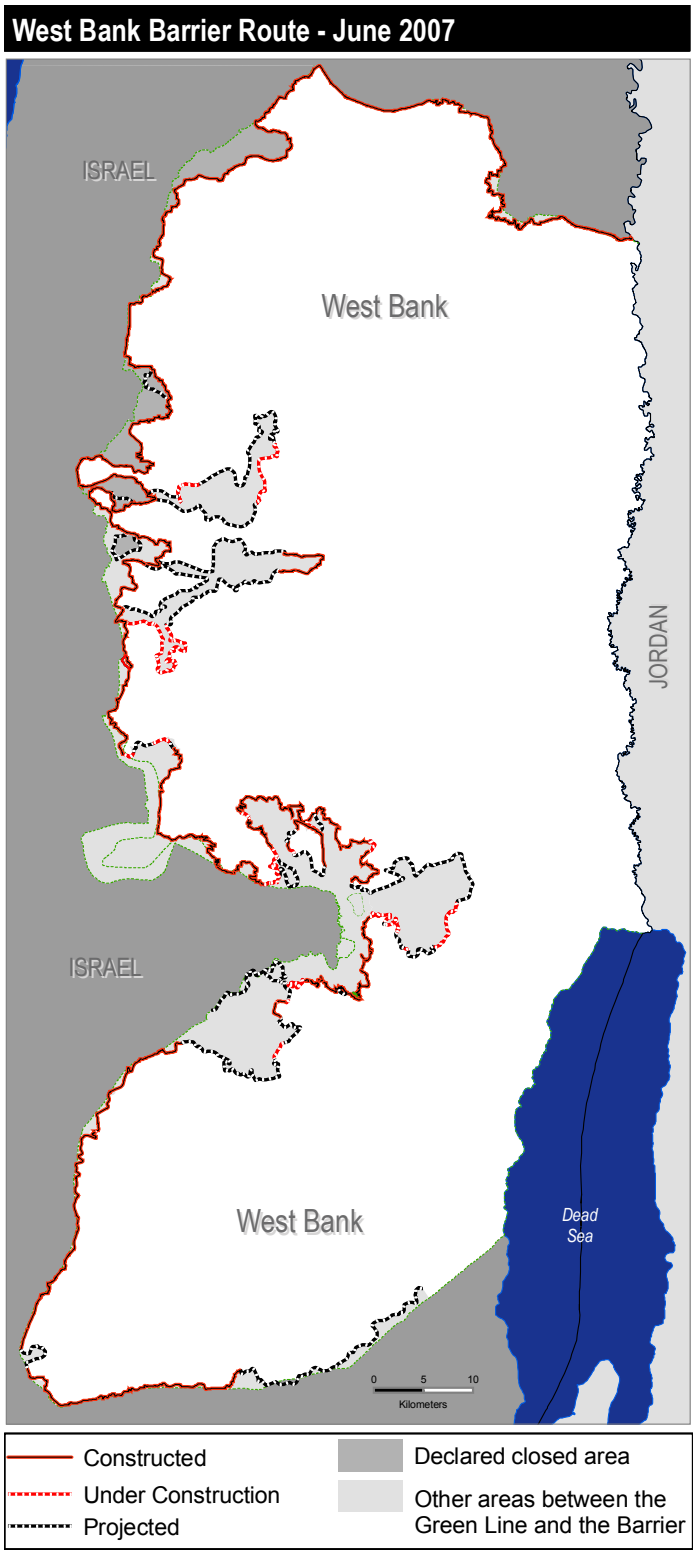

مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية التابع للأمم المتحدة
صندوق بريد:38712, القدس الشرقية , هاتف: 5825853/5829962-2(972+),فكس:5825841-2(972+) • www.ochaopt.org • ochaopt@un.org

المناطق المغلقة بفعل الجدار: المناطق المغلقة في ساعات الليل

بشكل عام تقع الخدمات في التجمعات السكانية المغلقة على الجانب الشرقي من الجدار، وبذلك يتوجب على الأطفال والمرضى والعمال أن يمروا عبر بوابات الجدار للوصول الى المدارس والخدمات الصحية وأماكن العمل. البوابات لا تكون مفتوحة طوال الوقت ولا يسمح لمركبات الإسعاف المرور بحريّة. وقد وجدت دراسة مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية والأونروا أن كافة التجمعات السكانية العشرة الواقعة في المنطقة المغلقة لا تتمتع بحرية وصول الى الخدمات الصحية الطارئة طوال الوقت مما يسبب مشاكل عند حدوث حالات طبية طارئة ومع الأمهات الحوامل في أشهرهن الأخيرة. (أنظر دراسة الحالة في عزون عتمة).

المناطق المغلقة بفعل الجدار: تقليص حرية الوصول الى التعليم والعلاقات العائلية

يقوم الجدار بعزل السكان في المناطق المغلقة عن مدارسهم وجامعاتهم. لذلك، قامت السلطات الإسرائيلية بتوفير حافلات لنقل الأطفال الى المدارس بالرغم من وجود بعض الجيوب حيث يسير الطلبة سيراً على الأقدام للوصول الى مدارسهم. وتأثرت بسبب ذلك الحياة الاجتماعية والعائلية التقليدية: يطلب من الأقارب والأصدقاء الذين يرغبون في زيارة مناطق التجمعات السكانية المغلقة أن يحصلوا على تصاريح «زيارة» مما يؤدي الى تغيب حضور أفراد العائلة الموسّعة خلال الأعياد الدينية والأعراس والجنازات.

يبدو من الواضح أن مكانة المناطق المغلقة لها أثر على نماذج الأعراس التقليدية. تنتقل النساء تقليدياً إلى أحياء ومساكن أزواجهن عند الزواج. ويتردد الأهل حالياً عن قبول عروض زيجات من الممكن أن تؤدي الى عزل بناتهن في تلك المناطق المغلقة.

المناطق المغلقة بفعل الجدار: تقليص حرية الوصول الى الأراضي والموارد المائية

يعزل الجدار الأراضي والموارد المائية الخاصة بعدد كبير من الفلسطينيين. بالرغم من إعلان عدم قانونية نظام التصاريح والبوابات من قبل محكمة العدل الدولية، يطلب من المواطنين القاطنين في منازل على الجهة الشرقية من الجدار منذ شهر تشرين أول من عام 2003 أن يتقدموا بطلبات للحصول على تصاريح "زيارة" للوصول الى أراضيهم. وقد تم تشديد معايير قبول إصدار هذه التصاريح. الفلسطينيون اللذين لا يتمكنون من إثبات ملكية مباشرة للأرض – على سبيل المثال، أقارب صاحب الأرض مثل أبناء العم والأعمام والأحفاد، والعمال الذين لا يملكون أراضي، والمزارعين الذين يعملون في الأرض مقابل نسبة من المحصول، ومستأجري الأراضي – يجابهون مصاعب متزايدة عند محاولة العمل في الأراضي. وخلصت دراسة مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية والأونروا الى أن نسبة 40% فقط من العائلات الزراعية حصلت على تصاريح تاركين الأغلبية من غير أية وسيلة للوصول الى أراضيهم.

البوابات تحت السيطرة الإسرائيلية: لا يوجد ضمانات لحرية الوصول إلى الأرض ومصدر الرزق

بالنسبة الى الأقلية التي حصلت على تصاريح، حرية العبور محصورة في العبور من بوابة محددة. تفتح البوابات وتغلق بشكل غير منتظم ويمكن أن تغلق بشكل كامل بدون سابق إنذار. وخلصت دراسة مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية والأونروا الى أن هناك 26 بوابة فقط شمالي الضفة الغربية تفتح أمام الفلسطينيين بشكل منتظم، عادةً لفترات قصيرة من الزمن في الصباح الباكر وساعات الظهر وما بعد العصر ويمنع "الزوار" من المبيت في أراضيهم. كثير من البوابات تعتبر "موسمية" حيث يقوم الجيش الإسرائيلي بفتحها لفترة قصيرة من الزمن خلال موسم قطف الزيتون، مما يمنع المزارعين من حراثة وتقليم ورش الأشجار التي تعتبر عمليات زراعية ضرورية خلال العام للحصول على منتوج عال. لا يسمح بدخول التراكتورات الزراعية والمعدات الزراعية الأخرى، ويمكن أن تقع أرض مواطن في منطقة وعرة وبعيدة عن البوابة.

إن القيود المفروضة على البوابات والتصاريح المخصصة لبوابات محددة تؤثر سلباً على الأعمال الزراعية وعلى مصدر الرزق الآتي من الزراعة. يقوم المزارعون بحراثة أراضيهم بشكل غير منتظم وفي بعض الأحيان لا يتمكنون من الوصول إلى أراضيهم، بينما ينتقل آخرون إلى محاصيل تدر منتوج أقل وتحتاج الى رعاية للأرض بنسبة أقل. لا يمكن التنبؤ بالنتائج على المدى البعيد حيث يفقد المزارع اتصاله مع أرضه التي كان يعتمد عليها كمصدر رزق وضمان للعيش في المستقبل.

جدار الضفة الغربية (حزيران 2007):

- اجمالي طول مسار الجدار.....72 كم
- البناء المكتمل حالياً.....408 كم أو 56,5%
- القدر الذي تم بناؤه بعد صدور الرأي الاستشاري من محكمة العدل الدولية.....200 كم
- قيد البناء.....71 كم أو 10%
- المخطط له.....242 كم أو 33,5%
- الارض ما بين الخط الأخضر والجدار.....10,17%
- طول الجدار المخطط حول القدس.....168 كم
- طول الجدار على الخط الأخضر.....140 كم أو 20%
- طول الجدار في الضفة الغربية.....581 كم أو 80%
- عدد البوابات المتاحة أمام الفلسطينيين حاملي التصاريح المناسبة.....45 (من مجموع 84)

مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية التابع للأمم المتحدة
صندوق بريد:38712, القدس الشرقية , هاتف: 5825853/5829962-2(972+),فكس:5825841-2(972+) • www.ochaopt.org • ochaopt@un.org

خلفية

بتاريخ 9 تموز 2004، أصدرت محكمة العدل الدولية التي تعتبر الذراع القضائي الرئيسي للأمم المتحدة قراراً يقضي بأن بناء إسرائيل للجدار في الضفة الغربية والقدس الشرقية ونظام البوابات والتصاريح المرتبط به هو انتهاك للقانون الدولي. ودعت المحكمة إسرائيل لتوقف بناء الجدار، بما يتضمن وقف البناء داخل وحول منطقة القدس الشرقية، وتفكيك القطاعات المكتملة منه والتراجع عن أية تشريعات أو أفعال تنظيمية مرتبطة بالجدار. إلا إن ذلك يعتبر رأي استشاري غير ملزم. وبتاريخ 20 تموز 2004، غالبية ساحقة من أعضاء الأمم المتحدة قامت بالتصويت لصالح قرار الجمعية العمومية ES-10/15 الذي طلب من إسرائيل أن تلتزم برأي محكمة العدل الدولية.

لم تلتزم إسرائيل برأي محكمة العدل الدولية واستمر بناء الجدار. إذ قامت ببناء 200 كم إضافي من الجدار منذ صدور الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية. تدّعي إسرائيل أن الجدار موجود لأسباب أمنية بحتة، خاصة لمنع التفجيرات الانتحارية. وقد أقرّت المحكمة على حق – وواجب إسرائيل لحماية حياة مواطنيها لكن الإجراءات المتخذة يجب أن تبقى متماشية مع القانون الدولي.

قامت الحكومة الإسرائيلية بإقرار المسار الحالي للجدار في نيسان 2006. عند اكتمال بناء الجدار، سيقوم بعزل ما يقرب من 10,2% من مناطق الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية، لربطها بإسرائيل. المناطق المتأثرة تتضمن بعض أفضل الأراضي الزراعية المنتجة وأغنى الموارد المائية في الضفة الغربية:

- في محافظة سلفيت، البناء في "إصبع" أريئل وجزء من "إصبع" قدوميم سيعزل ما يقرب من 50% من أراضي المحافظة.
- استكمال الجدار حول التجمع الاستيطاني معاليه أدوميم سيعزل القدس الشرقية عن بقية أنحاء الضفة الغربية، مما سيقيد حرية الوصول إلى أماكن العمل، والصحة، والتعليم، وأماكن العبادة.
- في منطقة الجنوب، سيقطع مسار الجدار حول التجمع الاستيطاني غوش عتصيون بين بيت لحم والقدس وسيعزل أغلبية الأراضي الزراعية في منطقة بيت لحم.

مسح قام به لمكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية والأونروا (2006) النتائج الرئيسية

في 57 تجمع سكاني:

- حصلت قرابة 40% فقط من العائلات الزراعية على تصاريح.
- قرابة 26 بوابة مفتوحة من مجموع 61 على الأقل للاستخدام الفلسطيني على مدار العام.
- 30 تجمع سكاني من مجموع 57 تجمع لا تتمتع بحرية وصول مباشر ومنتظم إلى أراضيها.
- البوابات تكون مفتوحة بنسبة 64% فقط من الزمن الرسمي المعلن عنه.
- احتجت ما نسبته 72% من التجمعات السكانية الخاضعة للدراسة على الإساءات اللفظية والإهانات بشكل منتظم من قبل جنود الجيش الإسرائيلي على البوابات؛ وتحدثت ما نسبته 24% من هذه التجمعات عن أضرار لحقت بهم أو منعهم من إدخال المنتوج الزراعي.
- قطع الجدار 85% (202 من مجموع 239) من الأراضي والمسارات الزراعية .
- لا تتمتع أي من التجمعات السكانية الواقعة في المناطق المغلقة بين الخط الأخضر والجدار بحرية وصول إلى الخدمات الصحية الطارئة على مدار الساعة. واجهت ثلاث تجمعات سكانية على الأقل تأخيرات شديدة على بوابات الجدار.

ألافتة ألتي تظهر نظام إستخدام ألبوّابة. عدسة أوتشا، 2007

دراسة حالية – عزون عتمة

امرأة حامل في شهرها الأخير في المنطقة المغلقة عزون عتمة

المسار المتعرج للجدار في منطقة عزون عتمة يسمح بالمحافظة على التواصل الجغرافي بين أربع مستوطنات – عيتز افرايم، القانا، شاعري تيكفا، اورانيت – وما بين هذه المستوطنات وإسرائيل. تحاصر هذه المستوطنات والطرق الواصلة بينهم القرية وتقترب بمسافة 70 متر نحو المنازل الفلسطينية في قرى أخرى في المنطقة.

نتيجة ذلك أصبحت عزون عتمة جيب معزول – محاطة بالجدار من ثلاثة جوانب وطرق تسيطر عليها إسرائيل على الجانب الرابع. الطريق الوحيد الذي يمكن لسكان القرية البالغ عددهم 2,000 نسمة من الوصول إلى الخدمات الأساسية في الضفة الغربية هي المرور عبر معبر-بوابة أمنية يسيطر عليه الجيش الإسرائيلي. تغلق البوابة في الفترة ما بين الساعة العاشرة ليلاً لغاية الساعة السادسة صباحاً مما يسبب مشاكل في الحالات الطبية الطارئة، خاصة للنساء الحوامل في شهرهم الأخير.

يولد 50 طفلا بالمعدل سنوياً في عزون عتمة. لا يوجد مستشفى أو خدمة طبية على مدار الساعة في هذا الجيب. يوجد فقط عيادة رعاية صحية أساسية في التجمع يعمل لمدة ساعتين في اليوم/يومان في الأسبوع. ولضمان حصول النساء على الرعاية الطبية المناسبة عند الولادة، تغادر النساء الحوامل القرية في وقت مبكر خلال الشهر التاسع من الحمل ويقطنون عند أقارب أو أماكن أخرى خارج هذا الجيب. خلال الفترة ما بين كانون ثاني وبداية شهر حزيران 2007، ولد 33 طفلا: 20 طفل ولدوا خارج الجيب، أما بقية الأطفال فقد ولدوا في المنزل ولم تشهد أي من هذه الولادات حضور قابلة قانونية أو طبيب.

الوصول إلى المدارس والخدمات الصحية الطارئة والأراضي الزراعية:

ا يحتاج السكان في عزون عتمة إلى تصاريح للعيش في منازلهم أو للمرور عبر البوابة خلافاً لسكان مناطق مغلقة أخرى. يمكنهم استخدام بطاقات الهوية في حال كان العنوان المسجل في البطاقة هو القرية نفسها. لكن يتوجب على الفلسطينيين من القرى المجاورة الذين يملكون أراضي أو أعمال تجارية في عزون عتمة أن يتقدموا بطلبات للحصول على تصاريح "زائر" للدخول إلى هذا الجيب.

يدرس قرابة 100 طفل من القرى المجاورة في مدارس عزون عتمة. يعفى هؤلاء الأطفال ومعلميهم من الحصول على تصاريح زيارة – وبدل ذلك يقوم الجيش الإسرائيلي بالتدقيق بأسمائهم الموردة في لائحة .

يحتم الجيش على الأشخاص الذين يدخلون هذا الجيب المرور بشكل انتقائي وعشوائي عبر "غرفة تفتيش" على المدخل، الذي يتضمن مرافق كشف المعادن، ويحتج السكان من المخاطر الصحية المحتملة نتيجة تعرضهم إلى هذه الآلات، خاصة النساء الحوامل.

في شهر شباط 2007، تعرض مزارع إلى حادث في المركبة الزراعيّة بعد إغلاق البوابة، واستمر السكان في التفاوض لمدة ساعة مع الجيش الإسرائيلي للدخول بشكل طارئ لكن الرجل كان قد توفي. وتعتقد الطواقم الطبيّة في المستشفى أن الرجل كان سيعيش لو نقل بشكل فوري.

لا توجد خطط لبناء جدار داخلي إضافي الذي يمكن أن يعزل عزون عتمة عن بقية المستوطنات المحيطة مما سيقطع بشكل كبير مزيد من الأراضي الزراعية.

بوّابة عزون عتمة: مزارع ينتظر عبور سيّارة مستوطن قبل أن يأتي دوره.

مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية التابع للأمم المتحدة
صندوق بريد:38712, القدس الشرقية , هاتف: 2-5829962/5825853(+972),فكس:2-5825841(+972) • www.ochaopt.org • ochaopt@un.org

UN Office for the Coordination of Humanitarian Affairs

South Qalqiliya: 'Azzun 'Atma Closed Area

9 July 2007

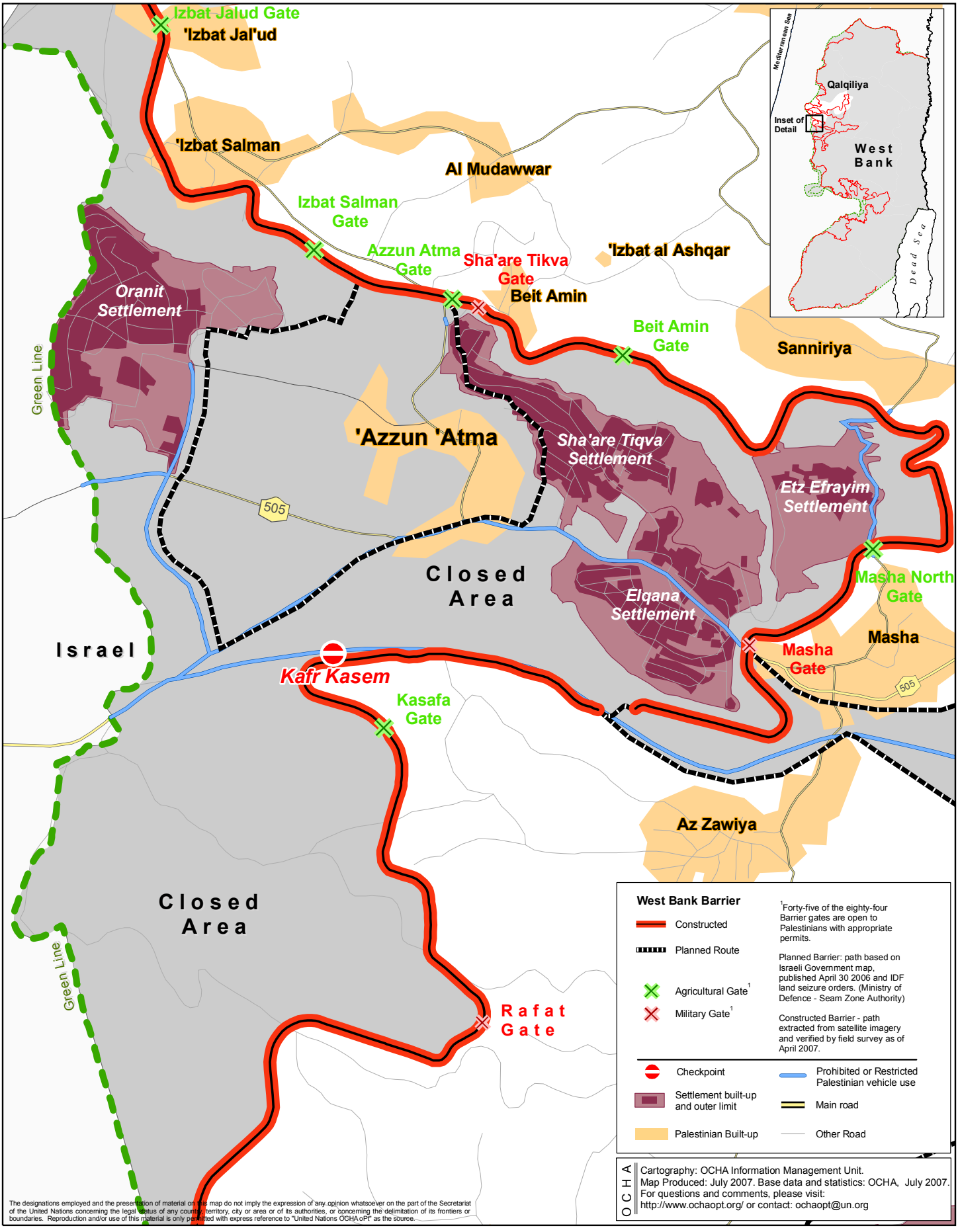

The designations employed and the presentation of material on this map do not imply the expression of any opinion whatsoever on the part of the Secretariat of the United Nations concerning the legal status of any country, territory, city or area or of its authorities, or concerning the delimitation of its frontiers or boundaries. Reproduction and/or use of this material is only permitted with express reference to "United Nations OCHA oPT" as the source.

OCHA
Cartography: OCHA Information Management Unit.
Map Produced: July 2007. Base data and statistics: OCHA, July 2007.
For questions and comments, please visit:
http://www.ochaopt.org/ or contact: ochaopt@un.org

العيش في منطقة مغلقة: قرى شمالي طولكرم متضررة بسبب الجدار

1- زيتا

تعداد السكان: 3,500 بما يتضمن 725 لاجئ. لدى سبعة أشخاص (يمثلون ثلاث عائلات) تصاريح منتظمة لعبور الجدار. ما يقرب من 70 شخص يتسلمون تصاريح للوصول إلى أراضيهم خلال موسم قطف الزيتون.

الأرض

بنت السلطات الإسرائيلية الجدار على 365 دونم (36,5 هكتار) من ارض القرية: 287 دونماً من الأراضي (28,7 هكتار) واقعة في المنطقة المغلقة. وقد اختفت أو دمرت مئات الأشجار خلال بناء الجدار؛ البعض بيع إلى زبائن في إسرائيل (أنظر التقرير في يديعوت أحرونوت، 22 تشرين ثاني، 2002).

بوابات يمكن لمنطقة زيتا العبور منها

بوابة زيتا الشمالية (عسكرية): لا تفتح هذه البوابة أمام الفلسطينيين. 80 دونم (8 هكتارات) من أراضي القرية هي وراء الجدار ولا يمكن الوصول إليها بأية طريقة أخرى. قام مجهولون بقطع أشجار واقعة على 50 دونم (5 هكتار) من الأرض في تلك المنطقة.

بوابة زيتا الجنوبية (موسمية): قام الجيش الإسرائيلي بفتحها للمرة الأولى في شهر تشرين الثاني من عام 2006. تعهد الجيش بفتح هذه البوابة على أساس أسبوعي لكن حتى الآن لم يتم الالتزام بهذا الوعد.

بوابة سهل الزراعية: مفتوحة بشكل يومي لحاملي التصاريح. يسمح للمركبات الزراعيّة المرور عبر البوابة ولكن وفي سبيل الوصول إلى المنطقة المغلقة بواسطة المركبة الزراعيّة، يتوجب على المزارعين يمروا عن طريق أراضي إسرائيل وهو غير مسموح. لذا يضطر المزارعون أن يسيروا على الأقدام حاملين معداتهم الزراعية.

2- عتيل

تعداد السكان: 11,000 نسمة بما يتضمن 650 لاجئ.
20 شخص لديهم تصاريح.

الأرض

بنت السلطات الإسرائيلية الجدار على 40 دونم (4 هكتار) من أراضي القرية. يوجد 286 دونم (28,6 هكتار) من الأرض واقعة في مناطق مغلقة. تدعي التقارير أن شخص ساكن في قرية مجاورة في إسرائيل قام بحراثة وزراعة 256 دونم (25,6 هكتار) من أراضي القرية.

بوابات يمكن لمنطقة عتيل العبور منها

بوابة الكرك: مفتوحة بشكل يومي لحاملي التصاريح.

3- دير الغصون

تعداد السكان: 10,000 نسمة بما يتضمن 680 لاجئ.
300 شخص لديهم تصاريح.

الأرض

بنت السلطات الإسرائيلية الجدار على 300 دونم (30 هكتار) من أراضي القرية. 2,200 دونم (220 هكتار) من أراضي القرية واقعة في مناطق مغلقة. تؤدي ساعات فتح البوابة المحدودة إلى مشاكل. في إحدى المرات، قطع مزارع بعض اصابعه بطريق الخطأ عندما كان يقوم ببعض أعمال الزراعة في أرضه في منطقة مغلقة وراء بوابة الكرك وكان عليه الانتظار عدة ساعات قبل اعادة فتح البوابة. والطريقة الوحيدة التي استطاع أخاه أن يثير الانتباه لوضعه كانت أن تسلق على البوابة مما أدى الى تشغيل صافرة الانذار ومجيء دورية تابعة للجيش إلى المنطقة. وفتح الجنود البوابة لكي يستطيع الأخ الجريح أن يخرج. لكن مجرد تسلق البوابة كما فعل أخاه كان عملا غير قانوني مما عرضه الى خطر اطلاق النار عليه.

دكتور بدران الذي يمتلك شركة متخصصة في انتاج الأعشاب الطبية اضطر أن يترك أرضه بمساحة 12 دونم (1,2 هكتار) في المنطقة المغلقة. وقد قامت السلطات الإسرائيلية بتدمير جزء منها لصالح بناء الجدار وترك بقية المساحة لانه لم يتمكن من الوصول اليها بشكل منتظم.

بوابات يمكن لمنطقة دير الغصون العبور منها

بوابة السهل: مفتوحة يومياً، لكن يسمح فقط لثلاث عائلات استخدام هذه البوابة.
بوابة الكرك: مفتوحة يومياً.

4- الجاروشية

تعداد السكان: 1,000 نسمة بما يتضمن 100 لاجئ.
10 أشخاص لديهم تصاريح.

الأرض

بنت السلطات الإسرائيلية الجدار على 180 دونم (18 هكتار) من أراضي القرية. وقد زرعت هذه الأرض بأشجار الزيتون التي دمرت لبناء الجدار. 250 دونم (25 هكتار) من أراضي القرية واقعة في مناطق مغلقة. المناطق المغلقة هناك مليئة باشجار الزيتون وكان يحصل الكثير من زراعة أكثر من نوع من الأشجار المثمرة، مثل اشجار اللوز. لكن مات ما يقرب من 70% من هذه الاشجار الآن بسبب عدم وجود رعاية منتظمة. في الماضي، كانت الارض في المنطقة المغلقة تنتج 10 أطنان من اللوز، بما يتضمن 4 أطنان من اللوز الطازج و6 أطنان من اللوز المجفف. كان يصل سعر كيلو اللوز الطازج 5 شيكل اسرائيلي جديد وقد اعتبر مصدر مهم للدخل في القرية. كانت المنطقة الجبلية في المنطقة المغلقة قرب الجاروشية مشهورة بالاعشاب، خاصةً الزعتر، والعديد من الناس أتوا لالتقاط الأعشاب البرية في الماضي.

بوابات يمكن لمنطقة الجاروشية العبور منها

بوابة الكرك: مفتوحة يومياً.
بوابة الجاروشية العسكرية: لم تفتح أبدا أمام الفلسطينيين.

UN Office for the Coordination of Humanitarian Affairs

North Tulkarm: Villages affected by the Barrier

9 July 2007

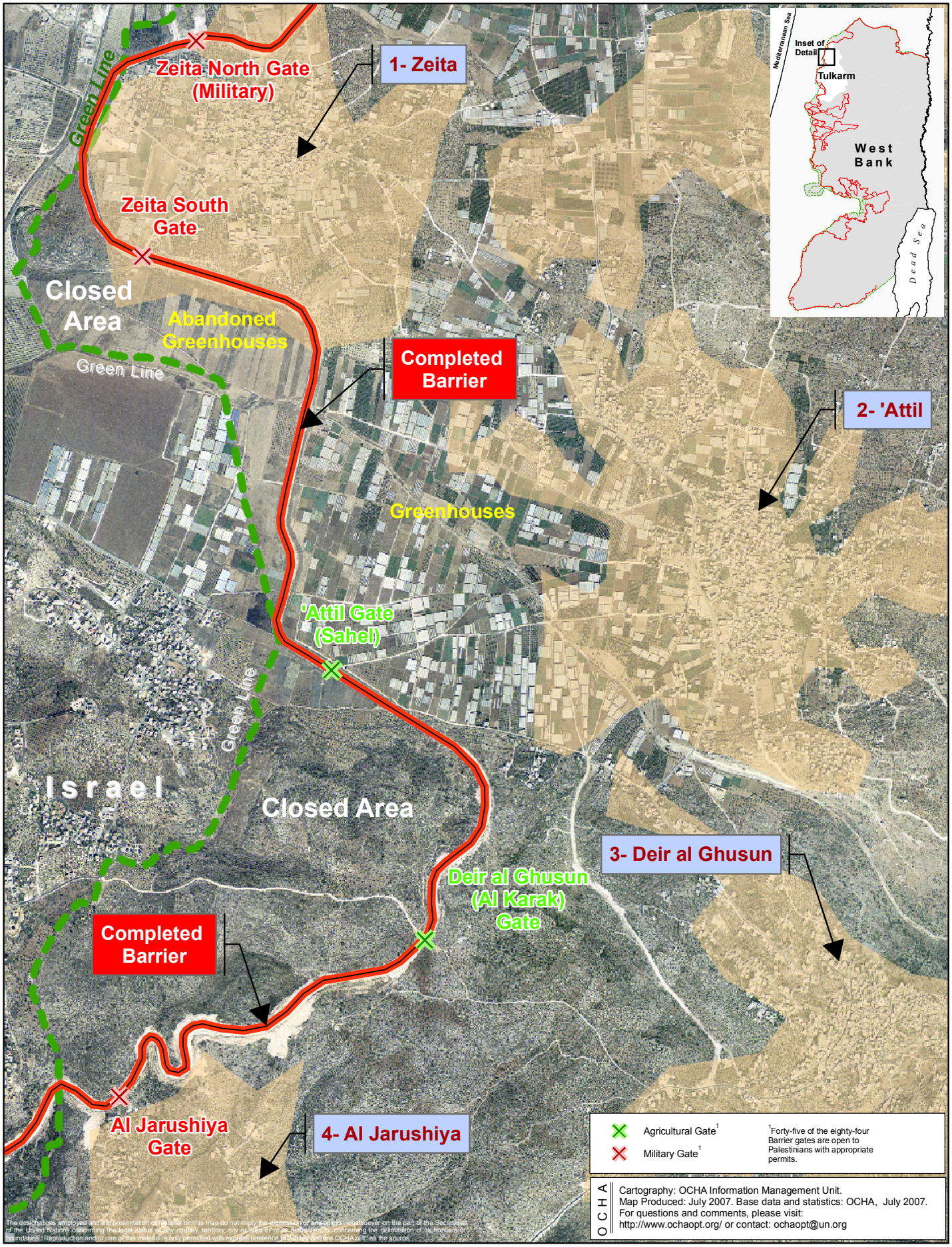

The designations employed and the presentation of material on this map do not imply the expression of any opinion whatsoever on the part of the Secretariat of the United Nations concerning the legal status of any country, territory, city or area or of its authorities, or concerning the delimitation of its frontiers or boundaries. Reproduction and/or use of this material is only permitted with express reference to "United Nations OCHA oPt" as the source.

OCHA

Cartography: OCHA Information Management Unit.
Map Produced: July 2007. Base data and statistics: OCHA, July 2007.
For questions and comments, please visit:
http://www.ochaopt.org/ or contact: ochaopt@un.org

القانون الدولي الانساني والجدار

تعتبر محكمة العدل الدولية الهيئة القانونية الأعلى حيث تصدر أحكاماً في نزاعات بين الدول. الادوات القانونية التي رجعت اليها المحكمة هي اتفاقيات لاهاي ومختلف اتفاقيات جنيف، بما يتضمن اتفاقية جنيف الرابعة التي تتطرق إلى كافة مسؤوليات القوة المحتلة تجاه المدنيين الواقعين تحت الاحتلال.

في العام 2003، قامت الجمعية العمومية للأمم المتحدة بتمرير قرار يطلب من اسرائيل بوقف بناء الجدار. وعندما لم تلتزم اسرائيل بذلك، طلبت الجمعية العمومية من محكمة العدل الدولية أن تسدي النصيحة لهم حول قانونية الجدار الذي تقوم السلطات الإسرائيلية ببنائه في الأرض الفلسطينية المحتلة. لم تعترف اسرائيل بولاية المحكمة ولم تقدم أية مرافعة شفهية. في شهر تموز من عام 2004، أصدرت محكمة العدل الدولية حكماً نص على قانونية ولايتها كمحكمة كرد على طلب الجمعية العمومية تجاه الحكم على قانونية الجدار. ادعت اسرائيل ان الجدار استدعته "الضرورات الأمنية" لكن محكمة العدل الدولية خلصت للقول أن الانتهاكات الناتجة عن هذا المسار لا يمكن تبريرها بالدواعي العسكرية أو بمتطلبات الأمن والنظام العام.

كما وجدت المحكمة أيضاً وخلافاً لادعاءات إسرائيل أن القانون الدولي الانساني، بما فيه اتفاقية جنيف الرابعة، تنطبق وأن كافة تلك المناطق (بما فيها القدس الشرقية) ما زالت أراض محتلة وأن إسرائيل ما زالت تحتفظ بمكانة القوة المحتلة.

وقد خلصت المحكمة الى ان استيطان المواطنين الاسرائيليين في الأرض الفلسطينية المحتلة غير قانوني. تقول إسرائيل أن بناء الجدار يهدف ضمن أهداف أخرى الى حماية المستوطنات غير القانونية هذه. وقد أوضحت المحكمة أن الجدار الواقع على الخط الأخضر المقر دولياً يمكن أن يعتبر قانونيا لكن المسار المختار (الجدار) والنظام المرتبط به (التصاريح...الخ) ينتهك بشكل خطير مجموعة من حقوق الفلسطينيين القاطنين في المناطق التي تحتلها اسرائيل، وأن بناء هذا الجدار يشكل انتهاكات من قبل اسرائيل لعدة التزامات في اطار القانون الدولي الانساني المطبق واليات حقوق الانسان. هذا وأنهت المحكمة بقولها أن بناء الجدار والأنظمة المرتبطة به يشكلون انتهاك للقانون الدولي.

بوّابة السهل للإستخدام الزراعي في منطقة خط التماس. عدسة أوتشا، 2007